



اتفاقية مكافحة
التصحر



Distr.
LIMITED

ICCD/COP(2)/L.28
9 December 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية

دكار، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨
البند ٦(ج)، من جدول الأعمال

المسائل الأخرى التي تستلزم اتخاذ إجراءات من جانب
مؤتمر الأطراف: البرنامج والميزانية: التكيف مع ميزانية
وبرنامج الاتفاقية لعام ١٩٩٩

أولاً - التكيف مع ميزانية وبرنامج الاتفاقية لعام ١٩٩٩

مشروع مقرر مقدم من رئيس اللجنة الجامعية
بعد إجراء مشاورات غير رسمية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرره ٦م أ^(١) الذي وافق فيه، ضمن جملة أمور، على ميزانية أساسية تبلغ ٦٠٠٠٠٠ دولار لسنة ١٩٩٩، وطلب فيه إلى الأمين التنفيذي أن يعرض على مؤتمر الأطراف في دورته الثانية أي تعديلات مقترحة على ميزانية ١٩٩٩.

وإذ يشير كذلك إلى مقرره ٧م أ^(١) الذي أحاط فيه علمًا، ضمن جملة أمور، بالاحتياجات المقدّرة لسنة ١٩٩٩ للصندوق التكميلي والصندوق الخاص، المقدمة من الأمين التنفيذي وطلب فيه إلى الأمين التنفيذي تقديم تقرير إلى الدورتين الثانية والثالثة لمؤتمر الأطراف عن حالة الصندوقين، واقتراح أي تعديلات ذات صلة بهما قد يلزم إدخالها في عام ١٩٩٩.

انظر: .ICCD/COP(1)/11/Add.1 (١)

(A) GE.98-73376
DKR.98-296

وقد نظر في التقرير الخاص بالتكيف مع ميزانية الاتفاقية لعام 1999 والمقدم من الأمين التنفيذي^(٢),

ألف - الميزانية الأساسية

1- يوافق على الميزانية الأساسية للاتفاقية لسنة 1999، بوصفها السنة الثانية من فترة السنتين 1998-1999، وبالبالغ ٦٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة وذلك للأغراض التالية، التي لا تشمل تكاليف خدمة المؤتمرات:

نفقات 1999
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أولاً - برامج تديرها الأمانة الدائمة للاتفاقية

٤٢,٠	أجهزة رسم السياسات
٦٢٥,٠	التوجيه التنفيذي والإدارة
٥٤٢,٠	تقديم الدعم الفني إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية
١ ٣٨٤,٠	تسهيل التنفيذ والتنسيق
٣٨٨,٠	العلاقات الخارجية وإعلام الجمهور
١ ٠٠٣,٠	الأكاديمية العالمية
١ ٠٠٠,٥	دعم الإدارة والنظم
٦٤٨,٠	التكاليف الإدارية العامة

المجموع الفرعي

٥ ٦٣٢,٥	<u>ثانياً - احتياطي رأس المال العامل</u>
٤٦٧,٥	
٦ ١٠٠,٠	<u>المجموع</u>

-٢- يحيط علماً بـتقديرات الاشتراكات الالازمة لسد النفقات الموفق عليها في الفقرة ١ أعلاه
كما يلي:

مساهمات ١٩٩٩
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مساهمة طوعية مقدمة من حكومة ألمانيا إلى الأمانة،
بالإضافة إلى التزاماتها القائمة بوصفها طرفاً
في الاتفاقية، المجموع

٥٤٦,٤

-٣- يقرر أن يقوم الأمين التنفيذي، لأغراض ميزانية سنة ١٩٩٩، بتخصيص وفورات، تعادل المساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا لتمويل الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية والتي تنظمها الأمانة (انظر الفقرة ٧ أدناه)، وذلك لدى حساب مساهمات الأطراف في ميزانية ١٩٩٩، بحيث يصل المبلغ الإجمالي المقرر أن تتقاسمها الأطراف إلى ٨٠٠ ٩٥٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة، طبقاً لما خصصته الأطراف لذلك بالفعل لميزانية ١٩٩٩.

-٤- يطلب إلى الأمين التنفيذي موصلة المفاوضات مع الأمين العام للأمم المتحدة بشأن مسألة تخصيص بند للنفقات الإدارية لتمويل الوظائف أو الأنشطة الإضافية في المجال الإداري للأمانة؛

-٥- يرحب بقرار الجمعية العامة ١٩٨/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٧ الذي قررت بموجبه أن تدرج في الجدول الزمني لمؤتمرات واجتماعات الفترة ١٩٩٩-١٩٩٨ دورات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية المقرر عقدها خلال فترة السنتين المشار إليها؛

-٦- يعرب من جديد عن تقديره لحكومة ألمانيا على مساهمتها السخية بمبلغ مليون مارك ألماني المقدمة إلى الأمانة، بالإضافة إلى التزاماتها كطرف، وإلى مبلغ مليون مارك ألماني لعقد الاجتماعات التي تنظمها الأمانة؛

-٧- يواافق على إنشاء صندوق استثماري جديد للمساهمة السنوية الخاصة البالغة مليون مارك ألماني والمقدمة من حكومة ألمانيا لتمويل الاجتماعات الخاصة بالاتفاقية والتي تنظمها الأمانة، وفقاً للترتيبات الثنائية بين حكومة ألمانيا وأمانة الاتفاقية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة إنشاء الصندوق الاستثماري الجديد، المقرر أن يديره الأمين التنفيذي؛

-٨- يواافق على جدول ملاك الأمانة في إطار الميزانية الأساسية لعام ١٩٩٩ على النحو التالي:

الوظائف لعام ١٩٩٩

أولاً - الفئة الفنية وما فوقها

١	مساعد الأمين العام
-	٢- مد
١	١- مد
٦	٥- ف
٤	٤- ف
٦	٣- ف
٣	٢- ف

المجموع الفرعى ٢١

ثانياً - فئة الخدمات العامة

المجموع ١١

٣٢

-٩- يؤكد أنه أذن للأمين التنفيذي بإجراء تحويلات بين كل بند من بنود الاعتمادات الرئيسية الواردة في الفقرة ١ من الجزء "أولاً" أعلاه بحد إجمالي أقصى يبلغ ١٥ في المائة من مجموع النفقات المقدرة لسنة معينة بالنسبة لبنود الاعتمادات تلك، شريطة ألا يخفيض أي بند اعتماد أثناء هذه العملية بنسبة تزيد على ٢٥ في المائة؛

-١٠- يؤكد من جديد أن احتياطي رأس المال العامل المحافظ به في الصندوق العام سيحدد عند مستوى قدره ٨,٣ في المائة من نفقات الميزانية الأساسية، بما في ذلك النفقات العامة؛

-١١- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف تقريراً عن الأداء المالي لميزانية الاتفاقية لعام ١٩٩٩؛

-١٢- يطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف ميزانية برامجية مقترنة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠، على أن يدرج فيها بند للنفقات الطارئة لتفطير تكاليف خدمة المؤتمرات في حالة عدم موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على تخصيص موارد لهذه الأنشطة في الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين تلك؛

باء - تعديل القواعد المالية

١٣- يعدّ الفقرة ١٢(أ) من القواعد المالية ليصبح نصها كما يلي:

"(أ) المساهمات المقدمة كل سنة من الأطراف بالاستناد إلى جدول إرشادي يعتمد مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء، وعلى أساس ما تعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة بين الحين والحين في جدول الأنسبة المقررة بالأمم المتحدة؛"

جيم - الجدول الإرشادي للمساهمات

١٤- يعتمد الجدول الإرشادي المرفق والخاص بالمساهمات في الصندوق العام للاتفاقية لعام ١٩٩٩ المعدل لكفالة ألا يسمى أي طرف بأقل من ٠٠١٪ في المائة من المجموع، وألا تتجاوز مساهمة أي طرف من أقل البلدان نمواً ٠١٪ من المجموع؛

١٥- يشير إلى أنه، وفقاً للفقرة ٤ من القواعد المالية، يتوقع دفع الاشتراكات لعام ١٩٩٩ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ أو قبل ذلك، وأنه ينبغي لكل طرف أن يقوم في أبكر وقت ممكن قبل ذلك التاريخ، بإبلاغ الأمين التنفيذي بمبلغ الاشتراك الذي ينوي تقديمه، وبالموعد المتوقع لتسديده؛

١٦- يدعو الأطراف في الاتفاقية إلى القيام فوراً بدفع كامل الاشتراكات الالزامية لتمويل النفقات المتفق عليها في إطار الفقرة ١ من الجزء ألف أعلاه، حسب تقديرات الاشتراكات التي وضعت لها والتي وردت في الفقرة ٢ من الجزء ألف.

ثانياً - الصندوق التكميلي والصندوق الخاص بالاتفاقية**إن مؤتمر الأطراف،**

١- يحيط علماً بالاحتياجات المقدرة المقدمة من الأمين التنفيذي؛

٢- يدعو الأطراف وكذلك حكومات الدول غير الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم مساهمات في الصندوق التكميلي المنشأ عملاً بالفقرة ٩ من القواعد المالية بغية تحقيق ما يلي:

(أ) دعم مشاركة بعض ممثلي المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية الأطراف المتأثرة، ولا سيما أقلها نمواً، في دورات مؤتمر الأطراف؛

(ب) تيسير ما يقدم من مساعدة إلى البلدان النامية وفقاً للفقرة الفرعية ٢(ج) من المادة ٢٣ والمقدمة ٧ من المادة ٢٦ من الاتفاقية والمواد ذات الصلة في مرفقات التنفيذ الإقليمي؛

(ج) التقدم في إنجاز غير ذلك من الأغراض المتلائمة مع أهداف الاتفاقية.

٣- يدعو كذلك الأطراف، وحكومات الدول غير الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الخاص، المنشأ عملاً بالفقرة ١٠ من القواعد المالية بغية دعم مشاركة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، الأطراف المتأثرة بالتصحر وأو الجفاف، لا سيما في أفريقيا، في دورات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية.

٤- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف عن حالة الصندوقين الاستئمانيين المنشآتين بموجب القواعد المالية.

المرفق

**جدول إرشادي للتبرعات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
للاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)**

النوع التجدد لعام ١٩٩٩ (دولارات الولايات المتحدة)	جدول إرشادي (%)	جدول الأمم المتحدة (١٩٩٩) (%)	الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر ^(١)
	٠,٠٠٤	٠,٠٠٣	أفغانستان*
	٠,١٣٧	٠,٠٩٤	الجزائر
	٠,٠١٠	٠,٠١٠	أنغولا*
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	أن提غوا وباربودا
	١,٤٨٧	١,٠٢٤	الأرجنتين
	٠,٠١٦	٠,٠١١	أرمينيا
	١,٣٦٧	٠,٩٤١	المسا
	٠,٠٣٢	٠,٠٢٢	أذربيجان
	٠,٠٢٤	٠,٠١٧	البحرين
	٠,٠١٠	٠,٠١٠	بنغلاديش*
	٠,٠١٢	٠,٠٠٨	بربادوس
	١,٦٠٢	١,١٠٣	بلجيكا
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بليز
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	بنن*
	٠,٠١١	٠,٠٠٧	بوليفيا
	٠,٠١٥	٠,٠١٠	بوتسوانا
	٢,١٣٥	١,٤٧٠	البرازيل
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	بوركينا فاسو*
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بوروندي*
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	كمبوديا*
	٠,٠١٩	٠,٠١٢	الكاميرون
	٤,٠٠٠	٢,٧٥٤	كندا
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	رأس الأخضر*
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جمهورية أفريقيا الوسطى*
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	تشاد*
	٠,١٩٠	٠,١٣١	شيلي

**جدول إرشادي للتبرعات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
لاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)**

النوع الإجمالي لعام ١٩٩٩ (دولارات الولايات المتحدة)	النوع الإرشادي (%)	النوع المتحدة (١٩٩٩) (%)	الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر ^(١)
	٠,٤١٤	٠,٩٧٣	الصين ٢٧
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر القمر* ٢٨
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر كوك ٢٩
	٠,٠٣٣	٠,٠١٠	كостاريكا ٣٠
	٠,٠١٣	٠,٠٠٩	كوت ديفوار ٣١
	٠,٠٣٨	٠,٠٢٦	كوبا ٣٢
	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	جمهورية الكونغو الديمقراطية* ٣٣
	١,٠٠٣	٠,٧٩١	الدانمرك ٣٤
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جيبيوتي* ٣٥
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	دومينيكا ٣٦
	٠,٠٢٢	٠,٠١٥	الجمهورية الدومينيكية ٣٧
	٠,٠٢٩	٠,٠٢٠	إcuador ٣٨
	٠,٠٩٥	٠,٠٦٥	مصر ٣٩
	٠,٠١٨	٠,٠١٢	السلفادور ٤٠
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غينيا الاستوائية* ٤١
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	إريتريا* ٤٢
	٠,٠٠٨	٠,٠٠٦	إثيوبيا* ٤٣
	٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	الجامعة الأوروبية ٤٤
	٠,٠٠٦	٠,٠٠٤	فيجي ٤٥
	٠,٧٨٨	٠,٥٤٢	فنلندا ٤٦
	٩,٥٠٠	٦,٥٤٠	فرنسا ٤٧
	٠,٠٢٢	٠,٠١٥	غابون ٤٨
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غامبيا* ٤٩
	٧٤,٢٤٧	٩,٨٠٨	ألمانيا ٥٠
	٠,٠١١	٠,٠٠٧	غانا ٥١
	٠,٥١٠	٠,٣٥١	اليونان ٥٢
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غرينادا ٥٣

**جدول إرشادي للبرعات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
للاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)**

البرعات المقدرة لعام ١٩٩٩ (دولارات الولايات المتحدة)	جدول إرشادي ^(٢) (%)	جدول الأمم المتحدة (١٩٩٩) (%)	الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر ^(١)
	٠,٠٢٦	٠,٠١٨	غواتيمala ٥٤
	٠,٠٠٤	٠,٠٠٣	غينيا* ٥٥
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غينيا - بيساو* ٥٦
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غيانا ٥٧
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	هايتي* ٥٨
	٠,٠٠٤	٠,٠٠٣	هندوراس ٥٩
	٠,٠٤٦	٠,٠٣٢	آيسلندا ٦٠
	٠,٤٣٤	٠,٢٩٩	الهند ٦١
	٠,٢٦٧	٠,١٨٤	إندونيسيا ٦٢
	٠,٢٨١	٠,١٩٢	إيران (جمهورية - الإسلامية) ٦٣
	٠,٣٢٥	٠,٢٢٤	آيرلندا ٦٤
	٠,٥٠١	٠,٣٤٥	إسرائيل ٦٥
	٧,٨٩٠	٥,٤٣٢	إيطاليا ٦٦
	٠,٠٠٨	٠,٠٠٦	جامايكا ٦٧
	٢٥,٠٠٠	١٩,٩٨٤	اليابان ٦٨
	٠,٠٠٨	٠,٠٠٦	الأردن ٦٩
	٠,٠٩٦	٠,٠٦٦	казاخستان ٧٠
	٠,٠١١	٠,٠٠٧	كينيا ٧١
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	كيريباتي ٧٢
	٠,١٩٥	٠,١٣٤	الكويت ٧٢
	٠,٠١٢	٠,٠٠٨	قيرغيزستان ٧٤
	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية* ٧٥
	٠,٠٢٣	٠,٠١٦	لبنان ٧٦
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	ليسوتو* ٧٧
	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	ليبيريا* ٧٨
	٠,١٩١	٠,١٣٢	الجماهيرية العربية الليبية ٧٩
	٠,٠٩٩	٠,٠٦٨	لوكسمبورغ ٨٠

**جدول إرشادي للتبرعات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
لاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)**

النوع الإجمالي لعام ١٩٩٩ (دولارات الولايات المتحدة)	النسبة المئوية (%)	النوع المتحدة (١٩٩٩) (%)	النوع المتحدة (١٩٩٩) (%)	النوع المتحدة (١٩٩٩) (%)
	٤,٠٠٤		٠,٠٠٣	٨١ مدغشقر*
	٠,٠٠٣		٠,٠٠٢	٨٢ ملاوي*
	٠,٢٦٢		٠,١٨٠	٨٢ ماليزيا
	٠,٠٠٣		٠,٠٠٢	٨٤ مالي*
	٠,٠٢٠		٠,٠١٤	٨٥ مالطة
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	٨٦ جزر مارشال
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	٨٧ موريتانيا*
	٠,٠١٣		٠,٠٠٩	٨٨ موريشيوس
	١,٤٢٣		٠,٩٨٠	٨٩ المكسيك
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	٩٠ ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
	٠,٠٠٣		٠,٠٠٢	٩١ منغوليا
	٠,٠٦٠		٠,٠٤١	٩٢ المغرب
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	٩٣ موزامبيق*
	٠,٠١٠		٠,٠٠٨	٩٤ ميانمار*
	٠,٠١١		٠,٠٠٧	٩٥ ناميبيا
	٠,٠٠٦		٠,٠٠٤	٩٦ نيبال*
	٢,٣٧٠		١,٦٣١	٩٧ هولندا
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	٩٨ نيكاراغوا
	٠,٠٠٣		٠,٠٠٢	٩٩ النيجر*
	٠,٠٥٨		٠,٠٤٠	١٠٠ نيجيريا
	٠,٠٠١		٠,٠٠١	١٠١ نيجيري
	٠,٨٨٦		٠,٦١٠	١٠٢ الترويج
	٠,٠٧٤		٠,٠٥١	١٠٣ عمان
	٠,٠٨٥		٠,٠٥٩	١٠٤ باكستان
	٠,٠١٩		٠,٠١٣	١٠٥ بينما
	٠,٠٢٠		٠,٠١٤	١٠٦ باراغواي
	٠,١٣٨		٠,٠٩٥	١٠٧ بيرو

جدول إرشادي للبر عات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
لاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨)

الطرف في اتفاقية مكافحة التصرّف ^(١)	الناتج المحلي الإجمالي المتقدّم ^(٢) (مليارات الدولار) ^(٣)	نسبة الناتج المحلي الإجمالي المتقدّم ^(٤) (%)	نسبة الناتج المحلي الإجمالي المتقدّم ^(٥) (%)	الناتج المحلي الإجمالي المتقدّم ^(٦) (مليارات الدولار) ^(٧)	نسبة الناتج المحلي الإجمالي المتقدّم ^(٨) (%)
البرتغال	٠,٦٠٦	٠,٤١٧			١٠٨
رومانيا	٠,٠٩٨	٠,٠٦٧			١٠٩
سانت كيتس ونيفيسب	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١٠
سانت لوسيا	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١١
سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١٢
ساموا*	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١٣
سان تومي وبرينسيبي*	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١٤
المملكة العربية السعودية	٠,٨٢٧	٠,٥٦٩			١١٥
السنغال	٠,٠٠٨	٠,٠٠٦			١١٦
سيشيل	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢			١١٧
سيراليون*	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١١٨
جنوب أفريقيا	٠,٥٣١	٠,٣٦٦			١١٩
أسبانيا	٣,٧٦١	٢,٥٨٩			١٢٠
السودان*	٠,٠١٠	٠,٠٠٧			١٢١
سوازيلند	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢			١٢٢
السويد	١,٥٧٤	١,٠٨٤			١٢٣
سويسرا	١,٧٦٥	١,٢١٥			١٢٤
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٩٣	٠,٠٦٤			١٢٥
طاجيكستان	٠,٠٠٧	٠,٠٠٥			١٢٦
تونس	٠,٠٠١	٠,٠٠١			١٢٧
تركيا	٠,٠٤١	٠,٠٢٨			١٢٨
تركمانستان	٠,٦٣٩	٠,٤٤٠			١٢٩
أوغندا	٠,٠١٢	٠,٠٠٨			١٣٠
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٠,٠٠٦	٠,٠٠٤			١٣١
جمهوريّة تنزانيا المتقدّمة*	٧,٣٩٤	٥,٠٩٠			١٣٢
	٠,٠٠٤	٠,٠٠٣			١٣٣

**جدول إرشادي للبرعات للصندوق العام (الميزانية الأساسية)
للاتفاقية لعام ١٩٩٩
(في ١١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٨)**

البرعات المقدرة لعام ١٩٩٩ (دولارات الولايات المتحدة)	جدول إرشادي ^(٢) (%)	جدول الأمم المتحدة (١٩٩٩) (%)	الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر ^(١)	
			أوزبكستان	فنزويلا
٠,٠٥٤	٠,٣٧	٠,٣٧	١٣٤	أوزبكستان
٠,٢٥٦	٠,١٧٦	٠,١٧٦	١٣٥	فنزويلا
٠,٠١١	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	١٣٦	فييت نام
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	١٣٧	اليمن*
٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	١٣٨	زامبيا*
٠,٠١٣	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	١٣٩	زمبابوي
٤ ٩٥٦ ٨٠٠	١٠٠,٠٠٠	٧٢,٤١٣		المجموع

الحواشي:

أقل البلدان نمواً.

*

(١) تشمل الأطراف الحالية الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي التي هي أطراف في الاتفاقية في ١١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٨.

(٢) وفقاً الفقرة (١٢) من القواعد المالية، تستند معدلات المساهمة الإرشادية، إلى جدول الأنصبة المقرونة ل النفقات للأمم المتحدة، كما يرد حالياً في الوثيقة A/RES/52/215 المؤرخة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، مع تعديله للحصول على مجموع ١٠٠ في المائة ولضمان عدم تبرع أي طرف بأقل من ١٠٠ في المائة من المجموع، وعدم تجاوز أي تبرع لنسبة ٢٥ في المائة من المجموع وعدم تجاوز تبرع أي طرف من أقل البلدان نمواً لنسبة ٠١٠ في المائة من المجموع.